

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٨ جمادى الثانية سنة ١٣٨٧ هـ . الموافق ١٢ ايلول سنة ١٩٦٧م . العدد ٢٠٣٧

الفهرس

مطبعة الجيش العربي

وكالات الوزراء

بمناسبة سفري ومعالي وزير الاعلام والسياحة والاثار ومعالي وزير الاقتصاد الوطني الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية لحضور مؤتمر القمة العربي الرابع في الخرطوم بمعية حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : —

١ — ان يتولى معالي السيد احمد طوقان نائب رئيس الوزراء ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الدفاع بالوكالة .

٢ — ان يتولى معالي السيد يحي الخطيب وزير الاشغال العامة اعمال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة .

٣ — ان يتولى معالي السيد ذوقان الهنداوي وزير التربية والتعليم اعمال وزارتي الاعلام والسياحة والاثار بالوكالة .

ب — صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير محمد نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على ان يتولى معالي السيد احمد طوقان نائب رئيس الوزراء ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدةغياب معالي السيد محمد اديب العامري وزير الخارجية في السودان .

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السفير الاردني في بيروت السيد عمر المدني بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

تنقلات السفراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) تاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ المتضمن تعيين السيد عكاش الزبن سفيرا فوق العادة ومفوضا لدى الجمهورية الباكستانية . وذلك بالاستناد الى المادة الخامسة من نظام السلك السياسي الاردني رقم ١٦ لسنة ١٩٦٢ .

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٥) تاريخ ١٩٦٧/٨/٢٤ المتضمن تعيين سعادة السفير السيد راضي الهنداوي ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا للاردن لدى الجمهورية التونسية خلفاً لمعالي السيد محمد نزال العرموطي .

ديوان المحاسبة

صدرت الارادة السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) تاريخ ١٩٦٧/٨/١٩ المتضمن تعيين معالي السيد صلاح طوقان رئيسا لديوان المحاسبة براتب (١٣٠) دينارا في الشهر من تاريخ مباشرته العمل .

الموظفون

صدرت الارادة السامية بالموافقة على ما يلي — :

أ — وزارة الصحة

١ . تعيين السيد فخري خليل الهلسة بوظيفة صيدلي في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ — تعيين الدكتور هاني جمال صفاقوج بوظيفة طبيب اسنان في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٣ — تعيين الدكتورة سهى جريس القسوس بوظيفة طبيب اسنان في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا من تاريخ مباشرتها العمل .

٤ — تعيين السيد محمد صبحي يوسف نهاد بوظيفة صيدلي في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٥ — قبول استقالة رئيسة ممرضات مستشفى الزرقاء السيدة نصرة عبودي مطالقة من خدمة الحكومة اعتباراً من ١٩٦٧/٩/١ .

ب — وزارة الاعلام والسياحة والآثار

١ — نقل السيد مهنا الدرة من ملاك وزارة الاعلام الى ملاك وزارة السياحة والاثار بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من ١٩٦٧/٩/١ على ان يشغل الدرجة الخامسة من اصل الدرجة الرابعة وذلك بالاستناد الى المادة (٧٦/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

٢ — تعيين السيد احمد محمد عيسى عمرو بوظيفة مترجم في الدرجة الخامسة وبراتب السنة الثانية منها اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

جـ ــ وزارة الداخلية للشؤون البلديه والقرويه .

اعتبار المهندسة ليس عبد القادر كرمان فاقدة للوظيفة لاستنكافها عـن العمل في وزارة الداخليـة للشؤون البلدية والقروية وذلك بالاستناد الى المادة (١/١٤٨) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

د ــ وزارة التربية والتعليم .

١ ــ قبول استقالة الدكتور محمود احمد ابراهيم من الخدمة في الحكومة اعتبارا من ١٩٦٧/٩/٢٤ .

٢ ــ قبول استقالة المعلم السيد سعد خضر عبد الله عبد المحافظ من خدمة الحكومة اعتبـارا من ١٩٦٧/٩/١ .

هـ ــ وزارة الاقتصاد الوطني :

تعيين السيد فرح مبارك الهـاشم بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الـدرجة الخامسة (فصل ٢٧ مـادة ١٤) اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

و ــ وزارة الزراعه .

قبول استقـالة طبيب بيطري طولكرم الـدكتور عصمت حسين صبري من خدمـة الحكومـة اعتبارا من ١٩٦٧/٩/١٥ .

ز ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٩/٦ بالاستناد الى المادة (١٢/ب) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ الموافقة على ابقاء السيد عبد الرحيم مرعب في الخدمة الحكومية لمدة سنتين اعتبارا من تاريخ اكماله الستين من عمره الواقع في ١٩٦٧/١/١ .

ح ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٩/٢ بالاستناد الى المـادة (١٠٢/أ) من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ٩٦٦ انهاء خدمات المعلم السيد ابراهيم حنا زايد اعتبارا من ١٩٦٧/٥/١٥ لعجزه الصحي عن القيام بمهام وظيفته .

وكالات الموظفين

وافق دولة رئيس الوزراء بالاستناد الى المادتين (٧٠/ب) و (٧٣) ، من نظام الخدمة المدنيـة رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ على تمديد وكالة المهندس السيد سعيد بينو للقيام باعمال وكيل وزارة الاشغال العامة لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٦٧/٧/٨ .

المحاكم الكنسية

صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن نائب جلالة الملك ولي العهد المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٩) تاريخ ١٩٦٧/٧/١ المتضمن تعيين كل مـن الاب القانوني ابراهيم الحلو والاب مناويل صوالحة عضوين اضافيين في المحكمة الكنسية اللاتينية بعمان ٥

الجنسية الاردنية

١ ــ صدرت الارادة السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧) تاريخ ١٩٦٧/٨/١٩ المتضمن ما يلي :ــ

أ ــ منح الجنسية الاردنية الى كل من : ــ

١ ــ الدكتور عدنان حسين عنيسي

٢ ــ السيد محمد عثمان مصطفى الزرو

٣ ــ السيد علي محمد حداد

٤ ــ السيد ابراهيم عبداللطيف ابو خضرا

٥ ــ السيد مخائيل ابراهيم صالح

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني ٥

ب ــ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد سهيل حنا موسى سابا بمقتضى البندين الاول والثاني مـن المادة الثالثه عشرة مـن قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مـدة اربع سنوات .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٩) تاريخ ١٩٦٧/٨/٢٤ المتضمن الموافقة على ما يلي . ــ

١ ــ منح الجنسية الاردنية الى السيد عبد المعطي حسن الزين بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني ٥

٢ ــ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد حاتم موسى مخائيل الصائغ بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة مـن قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مـدة اربع سنوات .

٣ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣١) تاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : ــ

١ ــ السيد تيسير محمد عثمان النابلسي

٢ ــ السيد يوسف عبدالله محمد يوسف

٣ ــ السيد رمضان داود خليل حباسة

٤ ــ السيدة وديعة داود خبيص ارملة خليل شحادة واولادها ابراهيم ، جورجيت وليلى ٥

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني ٥

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ الموافقة على منح السيد محمد عاصي عبيد النميرات الجنسيه الاردنية بالتجنس بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤.

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٨/٢٤ الموافقة على منـــح السيد بولس اثناس استلينلس الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤.

الاستملاك

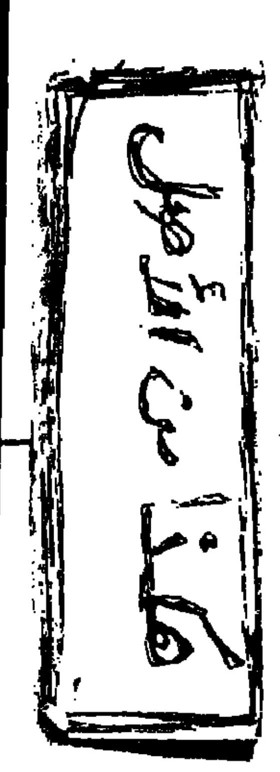
١ ـ صدرت الارادة السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٨) تاريخ ١٩٦٧/٨/١٩ المتضمن ما يلي . ـ

١ ـ الموافقة على اعتبار استملاك حق التصرف بما مساحته عشرة دونمات و (٩٥٩) مترا مربعا من القطعة رقم (٦) حوض رقم (٥) وبما مساحته (١٩) دونما و (١٣٧) مترا مربعا من القطعـــة رقم (٧) من الحوض المذكور من اراضي عمان الموصوفتين في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٠١٨) من الجريـدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٧/٧/١ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الانشاء والتعمير بقصد انشاء مدارس لابناء العائــدين في مخيم جبل الحسين عليهما وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ الموافقـة على اعتبار استملاك ما مساحته (١٢) دونما (٥٥٣) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (١٢٧ و١٢٨ و ٢٣٨ و ٢٤٠) من حوض بلد صويلح رقم (٦) الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعـدد (٢٠٢٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٩٦٧/٧/٢٥ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم بقصد انشاء مدرسة للاناث عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ صدرت الارادة السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٣) تاريخ ١٩٦٧/٨/١٦ المتضمن ما يلي . ـ

١ ـ اعتبار استملاك المساحة التي تتعارض مع سعة الشارع العام من القطعة رقم (٥٦٨) حوض وراء التل رقم (٤) والقطعة رقم (٣٢٧) من حوض المعترض الغربي رقم (١٦) من اراضي مدينة اربد العائـــدة للسيد سليمان عبد الرحمن السعدي والسيد احمد محمد الـــدهني وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالملحق رقم (١) من العدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر خلال عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعـــة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهـــذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.



٢ ـ اعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٤٢٧) حي (١٨) الجوفة الشرقي ملك السيدة ملكة سليم الزعمط وشركائها البالغة (٩٨) مترا مربعا على اعتبار انها لا تصلح للبناء الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور بالعـدد (٢٠٢٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهـــذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء مالكيها على الصفحتين رقـــم (١٠١٢و١٠١٣)من الجريدة الرسمية رقم(٢٠٢٥) الصادر بتاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ الكائنة بالحوض رقم(٢) الونانات وحوض (٥)ماركا الشمالية استملاكا مطلقا بغية دمجها مع ما عليها من منشآت في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك مامساحته (٢٣)مترا مربعا من قطعة الارض رقم حوض(٢٠٥٥) (٣٣) حي (٢)جبل عمان الجديد ملك السيدين حسن باك الاسكر واخيه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد(٢٠٠٦) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٧/٥/١ استملاكا مطلقا بغية دمجها مع ما عليها من منشآت في سعة الدرج الذى يربط شارع وادي السير بالشارع العلوي وفق المخطط المنظم لهـــذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآلـــه ان استملاك المساحة المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكا مطلقا لأغراض دائرة الآثار هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب
عوده الزعمط

القرية	سند التصرف رقمه	سند التصرف تاريخه	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	المساحة المطلوب استملاكها دونم	ملحوظات
كفير الوخيان	١٤	١٩٦٧/٣/١٦	١٨	٤٩١	—	مستثنى من التسوية
« «	١٦	١٩٦٧/٣/٢٥	١٨	٢٨١	١	مستثنى من التسوية
			المجموع	٧٧٢	١	

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن اني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقــدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآلــه ان استملاك المساحات المبينة في أدناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للجيش العــربي هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ؛

مدير الاراضي والمساحة المنتدب

عوده الزعمط

القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظــات
ميسرا	١ ــ ابو عباد ومحجوب	٨	٢٧٢	١٣٥	قسم من القطعة
		١٦	٧٣٥	٩٧	«
		١٧	٦٩٩	١٢	«
		٢٣	٨٢٥	٣٥	«
		٢٩	١٨١	٤	«
		٣٠	٦٠	٢٣٠	«
	٤ ــ ابو قطيفان	٨	٤٦٦	١٥	«
	٥ ــ اجعيتينه	٢	١١٢	١٤	«
		٦	٤٥٦	٩٣	كامل القطعة
الصبيحي	٦ ــ تل حجاج وخفشه	٤١	٧٤٩	٧	قسم من القطعة
«	«	٤٢	٣٨٣	٢٢	«
«	«	٤٣	٦٩٧	١٣	«
	المجموع		٦٣٥	٦٨٢	

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استمــلاك كامل مساحة القطعة رقم (٢٣٦) من حوض المدينة رقم (٣٣) حي جبل النظيف رقم (١٢) من اراضي محافظة عمان البالغة (٨) دونمات و(١٧٩) متراً مربعاً استملاكا مطلقا لمنفعة مشروع مياه جنوب عمان من قبل سلطــة المصــادر الطبيعية هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

مدير الاراضي والمساحة المنتدب

عوده الزعمط

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (١٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥٢٨ حوض ٣٣ جبل النظيف ملك السيد محمود اسماعيل ابو النادي واخيه بغية دمجها بالاضافة لما استملك منها في السابق في سعة الشارع العام كما هو موضح على المخطط رقم ١٨٠٩/١٥ تاريخ ١٩٦٧/٧/٣١ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

كما تقرر اللجنة التخلي عن استملاك بعض المساحات المستملكة للشارع العام والمبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل التخطيط في تلك المنطقة استنادا للبند رقم (١) من المادة (١٩) مــن قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٦٧/٨/٩

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المراد التخلي عنها	رقم القطعة	اســم المالــك
٩٢	٥١٤	السيد منصور موسى الصائغ
١٥	٥١٥	« محمد سعيد حسن حينه وشركاه
١٤	٥٢٧	« فؤاد محمد اسماعيل وشركاه
٣	١٠٦٣	« عليان حسن محمد الحوراني
٧	١٠٦٤	« محمد هاشم المصري

شؤون البلديات

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٩/٦ ـ بالاستناد الى الفقرة الاولى من المادة الثامنة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ حل مجلس بلدية صويلح وتشكيل لجنة تقوم مقامه لمدة سنة يجرى خلالها انتخاب المجلس الجديد مؤلفة على النحو التالي : ـ

١ ـ مساعد محافظ العاصمة	رئيساً
٢ ـ مدير اشغال محافظة العاصمة	عضواً
٣ ـ السيد موسى يونس بينو	«
٤ ـ السيد الحاج سليمان الكايد العساف	«
٥ ـ السيد زكريا قردن	«
٦ ـ السيد عبد الله حسين ابو رمان	«
٧ ـ السيد محمد علي المغارى	«

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ ـ بالاستناد الى المادة ١/٨ من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٩ ـ الموافقة على حل المجلس البلدي في الفحيص وتشكيل لجنة تقوم مقامه لمدة سنة يجري خلالها انتخاب المجلس البلدي الجديد مؤلفة على النحو التالي : ـ

١ ـ محافظ البلقاء	رئيساً
٢ ـ السيد عيسى عوده السميرات	عضواً
٣ ـ السيد يوسف حنا الصالح	«
٤ ـ السيد مفضي عيسى السماوي	«
٥ ـ السيد توفيق عواد عساف	«
٦ ـ السيد فهد الرديني	«
٧ ـ السيد جريس حنا الصويص	«
٨ ـ السيد عيسى سليمان حتر	«
٩ ـ السيد ابراهيم الشوباش	«
١٠ ـ السيد فريد يعقوب منيزل	«
١١ ـ السيد جريس عيسى جاريسات	«

تعديل التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ الموافقة على القرار الذي وضعه صاحبا المعالي وزير المالية ووزير الاقتصاد الوطني بتعديل التعريفة الجمركية بالشكل المرفق .

قرار

١ ـ استنادا للصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ ، ننسب اجراء التعديل التالي في التعريفة الجمركية :ـ

رقم البند	بيان الاصناف	وحدة الاستيفاء	الرسم السابق	الرسم المقرر
٢٣/٧/جـ	جـ ـ غيرها			
	١ ـ الحليب المجفف المعد لتغذية العجول المنزوعة قشدته والمضاف اليه مواد نشوية صناعية بالاضافة الى اعلاف نباتية مختلفة واملاح معدنية وفيتامينات تتناسب مع طبيعة العجل وتكوينه (١).	القيمة	١٤ ٪	معفاة
	٢ ـ غيرها	القيمة	١٤ ٪	١٤ ٪
٣٢/٥	مواد صباغية عضوية تركيبيه			
	أ ـ المشتقة من قطران الفحم الحجري في اوعية بسعة تزيد عن خمسة كيلو غرامات المعدة للاستعمال في معامل النسيج ((١))	القيمة	١٤ ٪	٧ ٪
	ب ـ غيرها	القيمة	١٤ ٪	١٤ ٪

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٩٦٧/٥/١٨

	وزير الاقتصاد الوطني	وزير المالية
١٩٦٧/٨/٣٠	حاتم الزعبي	عز الدين المفتي

(١) يطبق الاعفاء بتوصية مسبقة من وزارة الزراعة ـ البيطرة وضمن الشروط والتحفظات التي تقررها السلطة .

«١» يخفض الرسم بتوصية مسبقة من وزارة الاقتصاد الوطني على ان تستورد من قبل معامل النسيج مباشرة .

قرار اعفاء

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/٨/٣٠ – بالاستناد الى المادة (٣) من نظام التبغ رقم (٥١) لسنة ١٩٦٣ المعدلة بموجب النظام رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ والى المادة (١٧) من نظام رسوم الانتاج المحلي على محضرات الغسيل الكيماوية رقم (٩٣) لسنة ١٩٦٣ الموافقة على اضافة كمية السجاير والسيرف المبينة تاليا الى الكميات المذكورة في قراره السابق رقم (٢٥) تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ المخصصة لاستهلاك القوات العراقية المرابطة في المملكة معفاة من ضريبة الحرس الوطني ورسم الانتاج المحلي : –

٠٠٠ر٧٨٠ – سبعماية وثمانون الف سيجارة شهريا .

٠٠٠ر٠٠٦ – سته الاف علبة سيرف زنة (٨) اونس شهريا .

امر دفاع رقم (١٣) لسنة ١٩٦٧

صادر بمقتضى المادة (٢) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩

بناء على ما تقتضيه السلامة العامة، آمر – بالاستناد الى المادة (٢) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩ – بما يلي :–

١ – الاستيلاء على الاراضي المبينة اوصافها تاليا ريثما يتم استملاكها : –

رقم القطعة	الحوض	اسم المالك	المساحة متر مربع
٤٤	حي ٢٩ جواد بك	مزين جابخوت خوتات وشركاها	٣٨٣
٤٥	«	«	٨٣٨
٤٦	«	«	٣٣٩
١٤١	«	عبد اللطيف صالح مرعي	٣٧٩
١٤٢	«	«	٧٩٨
جزء من ٤٧	«	جميله بنت اسلام وشركاهـا	١٦٦١

٢ – تعيين لجنة من مهندس من امانة العاصمة ومأمور التسجيل ومندوب عن الامن العام للكشف الفوري على اراضي المذكورة لاثبات نوع الابنية والاشجار والاشياء الاخرى الثابتة عليها ومساحاتها والحالة التي هي عليها وذلك لاجل الاستئناس بالكشف المذكور عند تقدير التعويض نتيجة الاستملاك .

٣ – على امين العاصمة اتخاذ الاجراءات اللازمة للسير بمعاملة الاستملاك للاراضي المذكورة وفقا لقانون الاستملاك .

١٩٦٧/٨/٢٩

عن رئيس الوزراء

احمد طوقان

الاعلانات

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٦ و ٣٩و٣٥٥ و ٦٨٩ من حوض البلد رقم ١ من اراضي مدينة مادبا التابعة قضاء مادبا .

ان الاشخاص الذين لهم اى حق تصرف او حق تملك او حق منفعـة في اراضي المدينة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب

« عودة الزعمـط »

اعـلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في قطع الاراضي الموصوفة ادناه اعتبارا من ١٩٦٧/٨/١٥ .

الوصف/قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٦ و ٣٩و ٣٥٥ و٦٨٩ من حوض البلد رقم ١ من اراضي مدينة مادبا المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة/عمان ودار الحكومة في مدينة مادبا ومكتب مأمور تسجيل مادبا ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باى حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجودا في نفس المدينة .

٣ – ان عمل التسوية للاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حـق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب

« عودة الزعمـط »

امر تسويه

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم ٥٦ من حوض البلد رقم ٦ من اراضي مدينة جرش/التابعة لواء جرش .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي المدينة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب
عودة الزعمط

اعلان

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في قطعة الارض الموصوفة ادناه اعتبارا من ١٥/٨/١٩٦٧ .

الوصف/ قطعة الارض رقم ٥٦ من حوض البلد رقم ٦ من اراضي مدينة جرش / التابعة لواء جرش المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة/عمان ودار المتصرفية في مدينة جرش ومكتب مأمور تسجيل جرش ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في قطعة الارض المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجودا في نفس المدينه .

٣ — ان عمل التسوية للارض يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي المساحة المنتدب
عودة الزعمط

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦١٢ تاريخ ١٦/٨/١٩٦٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٣٨٦ تاريخ ١٥/٨/٩٦٧ المنظم بأيصال شارعين رئيسيين بوصلة تربط جبل النزهة بجبل الحسين مع ادخال تعديلات على سعتها المقررة من سته امتار الى ١٢ مترا . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٠ تاريخ ٢٦/٦/١٩٦٧ تعلن اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج /١٣٣٨ تاريخ ١٣/١٢/١٩٦٥ المنظم بتعديل تخطيط درج الحلايله جبل الجوفة . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٨٩ تاريخ ٢٤/٦/١٩٦٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقــم أ.ع.ج/١٣٧٣ تاريخ ٢٨/١/١٩٦٧ المنظم بتعديل شارع ام ارمم بحيث تبقى سعته ٣٠ مترا موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسميــة . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة.

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٠٣ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٣٦٩ تاريخ ١٩٦٧/١/٢٣ المنظم بتعديل شارع الملك حسين مقابل السفريات الخارجية موضع التنفيذ استناد للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي(١٥)يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المـــدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم٤٩٥تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٣٢٦ تاريخ ١٩٦٥/٣/٧ المنظم بتعديل تخطيط شارع السلط مقابل معمل الثلج موضع التنفيذ استنادا للمادة(٢٤)من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي(١٥)يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية . وقداصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللـوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٤ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٣٧٧ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٤ المنظم بتعديل الشارع المار عبر القطعة رقم ١٨١١ ماركا وربطه بالشوارع موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعـــد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللـوائيـة للتنظيم والابنيـة في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٦٠ تاريخ ١٩٦٧/٥/٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطـــط التنظيمي رقم أ ع د / ١٣٤٥ تاريخ ١٩٦٧/٢/٢ المنظم بأحداث شوارع بسفح جبل النظيف . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم(٧٩)لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللـوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٨ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٢٢١ تاريخ ١٩٦٧/٥/٣٠ المنظم بتغيير استعمال القطعة رقم ٥٧٩ حوض ١٦ اللويبده من منطقة مدارس الى منطقة سكن /ب/ موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٤٠ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قـــد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د / ١٣٤٤ تاريخ ١٩٦٧/٣/١٦ المنظم بتعديل سعة شارع جبل القلعة الاوسط من عشرة امتار الى ١٢ مترا موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٨٣ تاريخ ١٩٦٧/٧/٣١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب / ٢١٨٢ تاريخ ٦٦/٤/٩ المنظم بتوسيع منعطف الشارع المار امام سوق الخضار باتجاه طريق القدس. لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧ — محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٦٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/١٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط رقم أع ب / ٢٢١ المنظم بالغاء الدرج المار بالقطعتين رقم ٤٩١ ، ٤٦٨ حوض ٣٥ ام تينة الجنوبي .لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمــدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال شأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧ — محافظ العاصمــة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٨٢ تاريخ ١٩٦٧/٧/٣١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب / ٢٢٢٣ تاريخ ٦٧/٧/٤ المنظم بتعديل شارع بحي جبل اللويبدة الشرقي حوض رقم ١٥ لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمــي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنــه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكــورة خلال المدة السالفة الذكــر .

١٩٦٧/٩/٧ — محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٨٤ تاريخ ١٩٦٧/٧/٣١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب / ٢٢٢٧ تاريخ ٦٧/٧/٤ المنظم بتعديل منعطف شارع بحي المصدار رقم ١٥ لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكــن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة(اسبوع)من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧ — محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٤٣ تاريخ ١٩٦٧/٨/١٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة عــلى ايــداع المخطط التعديــلي التنظيمي رقم أع جـ / ١٣١٩ تــاريخ ٦٤/١٠/١٨ المنظم بتعديل تخطيط شوارع ودخلات بجبل التاج المشرف على المسلخ لدى اللجنة المحليــة للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمــدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧ — محافــظ العاصمــة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٠٤ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع جـ / ١٣٢٥ تاريخ ١٩٦٥/١/٢٤ المنظم بتخطيط درج عام يمر عبره خط للمياه لخدمة منطقة حي الشميساني موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) مــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧ — محافظ العاصمة

ورئيس اللجنــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمــة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٢ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قـــد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٣٧٥ تاريخ ١٩٦٧/٣/٢٩ المنظم بتعديل شارع مدرسة المطران الامامي بحي جبـــل عمان . موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية. وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع عـــلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥ تاريخ ١٩٦٧/١/٥ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ج/١٣٥٤ تاريخ ١٩٦٦/٩/١١ المنظم بتعديل الشارع المؤدي الى دائرة المخابرات العامة بجبل عمان موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية. وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٦ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قـــد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٢١٤ تاريخ ٦٧/٤/٢٥ المنظم بتغيير استعمال قطعتي الارض رقم ١١٩ ، ١٢٠ حوض ٢٢ – الملفوف الشرقي من تجاري محلي الى سكن أ . موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٨ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ب/٢٢١٧ تاريخ ١٩٦٧/٥/١١ المنظم بتعديل الشارع المار امام القطعة رقم ١١٤ حي ٢٢ وادى سرور . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥)يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنية في العاصمـــة
ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٣٧ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمى رقم أ ع ج/ ١٣٨١/ تاريخ ٦٧/٨/١٩ المنظم بتعديل الشارع الموازى لشارع المحطه من جهة مجرى السيل . لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـــور في مكتب اللجنـــة المذكورة اثنـــاء الدوام الرسمي ولمـــدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيه في محافظ العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٣٨٩ تاريخ ١٩٦٧/٩/٢ المنظم باعادة تنظيم منطقة السيل الواقعة ما بين جسر المهاجرين وجسر الحمام .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٤١ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/٢٢٣٢ تاريخ ٦٧/٩/٢ المنظم بربط جبل الحسين وجبل عمان بجبل اللويبدة ابتداء من ميدان فراس حتى جبل عمان لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٣٨ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب /٢٢٣١ تاريخ ٦٧/٩/٤ المنظم باكمال شارع في ماركا قرب الجامع . لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفه الذكر .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٦٠ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط أع ب/٢٢٢٤ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ المنظم بتعديل شارع في المصدار قرب ملك السيد نصار موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فى العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/٩/٧

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

ضيف الله الحمود

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٦١ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط رقم أ ع ب/٢٢٣٣ تاريخ ١٩٦٧/٩/٤ المنظم باحداث نفق يربط شارع الملك حسين بشارع الامير محمد . لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكـــن لذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/٩/٩

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ضيف الله الحمود

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من الماده الثالثه من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عـــلى تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها مع ما على بعضها من منشاآت في سعة الشارع العام (شارع الملك عبدالله) حي ٨ المحطه وحي ٧ الهاشمية وحي ٧ الحريطه كما هو موضح ذلك عـــلى مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٧٧١ تاريخ ١٩٦٦/١١/٥ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ السالف الذكر .

١٩٦٧/٩/١١

امين العـــاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربـــع	رقم القطعة والحوض		اسم المـــالك
١٠٨٢	٧٦٧	حي ٨ المحطه	خزينة المملكة الاردنية الهاشمية
١٧٠	٢٥٣		ذياب ابراهيم حسين
١٩٨	٧٠٦		اسبيرو ابراهيم حداد وشريكه
١٠٦	٧٠٥		عبد رشيد العبـــدلات
٩٢	٥٨٦		اسحق بكر خوالد

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحي		اسم المـالك
٨٨	٥٨٥	حي ٨ المحطة	حسن صبري الشيخه
٦٧٥	٢٣٣		الحاج عادل سليم الددو
٤٣٥	٢٣٢		شركة الثلج والكازوز الاردنية المحدودة
١٦٥	٧٢٦		بشير رسلان حامد الكسيح واخيه
٣٨	٨٤٥		خلوده ادريس خورما
١٣٥٩	٨٤٤		»
٢٠٠	٥٢٦		حامد رسلان الكسيح واخيه
٣٤٥	١٨٥		نور الدين محمد ابراهيم
١٣٤٧	٢٤٦		شركه المطاحن الحديثة المحدودة
١٢	٤٤٧		شركة الكهرباء الاردنية المساهمة
٢٦	٦٤٨		»
٢٠	٧٦٦		»
٣٣٠	٢٢٦		توفيق محمد صبري الطباع وشريكه
٢٧٦	٢٣٧		علي عبد الحليم العلي
٤٢٧	٢٣٤		سعيد حسن الصباغ واخوانه
٣٤١	٤٤٩		محمد عوض الكرام وشركاه
٥٤	٣١٦		الحاج عبده صبحه وشركاه
٢٣	٤٩١		زهرية بنت سعيد ناصر الدين وشركاها
٣٥	٤٩٢		محمد شعبان المغربي وشريكه
٤٧	٣١٨		باكيف نيشان باغدكيان
٤٨	٣٣٣		شركة الصناعة للورق والقرطاسية
٤٨	٣٣٤		يعقوب قدسي قاقيش
٢٦	٤١٩		رفيق محمد عزت الجلاد وشركاه
١٠٠	٤٢١		»
١٧	٤٥١		ساره احمد ميزان شقم
٢٠	٤٢٣		شركة التجارة والاستثمار المالي المحدودة
٣٠	٤٦٤		»
٢١	٦٦٤		عدلا بنت سليمان القاروط
١٨	[illegible]		فوزي محمود السمهوري
٤٣٠	٧٤	حي ٦ الهاشمي	خليل محمد سعيد الصراوي
١٨٩	٦٨		ابراهيم خليل منكو
١٢١٤	[illegible]		شركة المطاحن الاردنية المحدودة

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقـم القطعة والحـي		اسـم المالـك
٦٦١	٦٣	حي ٦ الهاشمي	محمود الحاج ادريس كابونة وشركاه
١٤٦٦	٦٥		عيسى باخو
٤٤١	٦١١		عبد الكريم محمد الصراوي
١٥٧	٦١٦		الشركة التجارية الصناعية المحدودة
٢٦٧	٦١٧		»
٣٧٨	٥٧١		شحاده شحاده سلامة الطوال
٣٥١	٥٧٢		شركة التنقيب عن المعادن الاردنية
٤١	١٤٧		اسماعيل سليمان البلبيسي
١٢١١	١٣٤		اسماعيل سليمان البلبيسي
٣٣٤	٨٠١		جودت محمد ابو الخير البيطار
٢٩٥	٨٠٠		عمر عزو المليكي
٤٤	٧٨٠		سميحه الحاج محمود شروخ
٥٨	٧٨١		فوزي مهاجر قردن
١٠	٧٨٢		علاء الدين عبد الرزاق كلبونه
٧٣	٥٣٩		سليمات بنت احمد قريش وشركاها
١٠٨	٥٣٨		سامي سليمان عصفور وشركاه
١٣٣٩	٣٨٨	حي ٧ المريط	شركة المطاحن الهاشمية المحدوده
١٠٠١	٩٨		حفصه بنت عبد الحافظ وشركاها
٥٨	١١٣		بشير محي الدين عربي كاتبي
١٤١	٦٨٦		ثابت غالب النائلي
١٢٢	٩٧		علي احمد حسونه واخوانه
٣٤	١١٥		ناظم بن سليم الرواس
١٨٨	٥٨٦		انور فريد خرفان وشركاه
٩٧	٤٤٢	حي ٨ المحطة	شهلا بنت امين احمد
٣٥٧	٧٤٢		حسن محمود النسعه
٢٥٥	٤٣	حي ٦ الهاشمي	الدكتور احمد ابو قوره وشركاه
٢٧٤	٤٤		احمد الياس باكير خورما
١١٧	١٠٣		جورج عوده فرج وشركاه
١١٤	١٣٦		محمد درويش ابو سير وشريكه
٨٦٢	٥٢		احمد الياس باكير خورما
٣١٠	٥٣		جنتخان بنت باكير خورما
٤٩٣	٥٤		مريم موسى صوقار خورما وشركاها